

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

كلية الدعوة والإعلام بالرياض

الدراسات العليا

قسم الدعوة والاحتساب



# الاحتساب باليد حكمه و أنواعه و آدابه


رسالة علمية لنيل درجة الماجستير

إعداد الطالبة :

كوثر بنت حامد بن محمد زبرماوي

بإشراف فضيلة الأستاذ

د/أحمد بن محمد أبابطين



## شكر وتقدير

أشكر الله عز وجل على ما بي من نعم لا تعد ولا تحصى . فله الحمد

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( من أبلى بلاءً<sup>١</sup> فذكره فقد

شكره . وإن كتبه فقد كفره)<sup>٢</sup>

أتقدم بالشكر الجزيل لزوجي ووالد أبنائي الأستاذ : عبد الرحمن محمود

عبد الله بن ناوي على جهده وجهاده وصبره طوال فترة إعداد البحث :

والله المسؤول أن يجزيه على ما قدم خير الجزاء وأن يطلع له زوجه ويصعب له

من لذه ذرية طيبة إنه سميع الدعاء .

والشكر موصول لفضيلة الأستاذ المشرف د/ أحمد بن محمد أبا بطين على

جهده وتوجيهاته التي كان لها الأثر الواضح على ظهور الرسالة بهذه

الصورة . بارك الله فيه ونفع بعلمه الإسلام والمسلمين :

ولفضيلة الأستاذ د/ فضل الهي بن ظهور الهي على ما أسداه من نصع

وتوجيه وإرشاد . جزاه الله خير الجزاء

والأخت الفاضلة د/ زينب فلاته وفضيلة الشيخ د/ محمد مدني بوساق على

ملاحظتهما وتوجيهاتهما جزاهما الله كل خير

ولا أنسى أن أتصل إلى الهي القيوم بأسمائه الحسنی وصفاته العليا

أن يجزي عني خير الجزاء كل من مد يد العون لي بتوفير مرجع

أو تسديد أفكار أو توجيه نصع أو دعوة صالحة

أمين . وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وبارك وسلم

<sup>١</sup> - المقصود هنا من : أبلى بلاء حسنا وصنع إليه المعروف

<sup>٢</sup> - سنن أبي داود المطبوع مع معالم السنن للخطابي كتاب الأدب باب في شكر المعروف رقم الحديث ٤٨١٤ ج ٥ ص ١٥٩ . دار الحديث حمص الطبعة الأولى ١٣٩٤ هـ . قال عنه الشيخ عبد القادر الأرناؤوط : حديث حسن جامع الأصول ج ٢ ص ٥٥٨ . دار الفكر الطبعة الثانية ١٤٠٣ هـ بدون

## المقدمة

(إن الحمد لله نستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلله فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله<sup>١</sup>،

يَتَأْتِيهَا النَّاسُ أَتَقُوا رَبَّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَأَتَقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾

يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ

﴿١٢﴾

يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾

(٣، ٤، ٥)

<sup>١</sup> - نص الرواية في سنن أبي داود: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا.

<sup>٢</sup> - سورة النساء آية ١

<sup>٣</sup> - سورة آل عمران آية ١٠٢

<sup>٤</sup> - سورة الأحزاب آية ٧١، ٧٠

<sup>٥</sup> - سنن أبي داود المطبوع مع معالم السنن للخطابي كتاب النكاح باب في خطبة النكاح رقم الحديث ٢١١٨ ج ٢ ص ٥٩١ قال

عنه الشيخ عبد القادر الأرناؤوط: وهو حديث صحيح بطرقه/جامع الأصول ج ١١ ص ٤٣٧

أما بعد :-

فهذا بحث بعنوان " الاحتساب باليد ، حكمه ، أنواعه ، آدابه " أتقدم به إلى قسم الدعوة والاحتساب بكلية الدعوة والإعلام في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ؛ لنيل درجة الماجستير في الدعوة والاحتساب ، سائلة المولى عز وجل بأسمائه الحسنی وصفاته العلیا أن یوفقتي لحسن الأداء ، وأن يكون هذا البحث نوعاً من أنواع الشکر أقدمه للجامعة وأسأتذتي الأفاضل بها ، جزاهم الله عني خير ما جزى عالماً عن طلابه وتحتوي هذه المقدمة على ما يلي :

- التعريف بمفردات عنوان البحث
- أهمية الموضوع
- أسباب اختيار الموضوع
- الدراسات السابقة
- المشكلة البحثية وتساؤلات الدراسة
- منهج البحث
- خطة البحث .

## التعريف بمفردات عنوان البحث

عنوان البحث : الاحتساب باليد ، حكمه ، أنواعه ، آدابه .

❖ الاحتساب :

في اللغة : مصدر خماسي من الفعل احتسب ، ومن معانيه طلب الأجر<sup>١</sup> ،  
ويأتي بمعنى أنكر ،

قال العلامة ابن منظور : الاحتساب طلب الأجر والاسم منه الحسبة بالكسر<sup>٢</sup> ،  
وقال : واحتسب فلان على فلان أنكر عليه قبيح عمله<sup>١</sup>

في الاصطلاح : عرف الإمام الماوردي والقاضي أبويعلى الحنبلي الاحتساب  
في تعريفهما للحسبة بقولهما : أمر بالمعروف إذا ظهر تركه ونهي عن المنكر  
إذا ظهر فعله<sup>٢</sup> |

❖ باليد : الباء من حروف الجر التي اوضعت لإفشاء الفعل أو معناه إلى ما  
يليه<sup>٣</sup> وهو | من حروف المعاني يجر الاسم بعده ومن معانيه الاستعانة<sup>٤</sup> |

اليد : مَطْلُق [اليد لغة في اليد المحققة<sup>٥</sup> |  
ويعرفها أصحاب المعجم الوسيط بأنها : | من أعضاء الجسم وهي من  
المنكب إلى أطراف الأصابع وتأتي بغير معنى العضو فتأتي بمعنى النعمة  
والإحسان تصطنعهما ، والسلطان ، والقدرة ، والقوة ، والجماعة ، والملك ،  
والكفالة في الرهن ، والطاعة والانقياد والاستسلام ، والجمع أيد ويدي<sup>٦</sup>  
وأيد<sup>٦</sup> |

<sup>١</sup> - لسان العرب لابن منظور مادة (ح س ب) ج ١ ص ٣١٠ ، دار صادر بيروت بدون

<sup>٢</sup> - الأحكام السلطانية للماوردي ص ٢٤٠ ، دار الفكر بيروت بدون ، والأحكام السلطانية للفراء ص ٣٨٤ ، دار الكتب العلمية

بيروت ١٤٠٣هـ بدون

<sup>٣</sup> - التعريفات للشريف الجرجاني ص ٩٠ ، مكتبة لبنان بيروت ١٩٨٥م بدون

<sup>٤</sup> - المعجم الوسيط لإبراهيم مصطفى وزملاؤه ص ٣٥ ، دار الدعوة استانبول ١٤٠٦هـ بدون

<sup>٥</sup> - القاموس المحيط للفيروز آبادي ج ١ ص ٣٦٢ ، دار الجيل بيروت بدون

<sup>٦</sup> - المعجم الوسيط مادة (ي د ي) ص ١٠٦٣

- ❖ **الاحتساب باليد** : هو التفريق بين المنكر وفاعله ، فقد سئل الإمام أحمد عن كيفية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فقال : **باليدين واللسان وبالقلب** ، **مقال الإمام المروزي** - : كيف باليد ؟ قال : تفرق بينهم ، أي بين المنكر وفاعله أو بين المتخاصمين أو بين المرأة والرجل الفاسق <sup>١</sup> ويؤخذ من قول د/علي بن حسن القرني تعريف آخر هو : **قيام المحتسب بنفسه أو بواسطة أعوانه بتغيير المنكر أو إقامة المعروف بالقوة** <sup>٢</sup>
- ❖ **حكمه** : الحكم في اللغة بمعنى : **العلم والفقہ والحكمة والقضاء** <sup>٣</sup> وعرفه الأمير الجرجاني بأنه : **إسناد أمر إلى آخر إيجاباً وسلباً** ، ووضع الشيء في موضعه ، وقيل هو ماله عاقبة محمودة <sup>٤</sup> أما الحكم في الشرع فهو : **خطاب الشرع الذي يتعلق بأفعال المكلفين بالطلب أو التخيير أو الوضع** <sup>٥</sup>
- ❖ **أنواعه** : الأنواع جمع نوع وهو : **اسم دال على أشياء كثيرة مختلفين بالأشخاص** <sup>٦</sup> ، أو هو : **الصنف من كل شيء** <sup>٧</sup>
- ❖ **آدابه** : الآداب جمع أدب وهو : **الظرف وحسن تناول** <sup>٨</sup> وهو : **الذي يتأدب به الأديب من الناس سمي أدباً لأنه يأدب الناس إلى المحامد وينهاهم عن المقابح** <sup>٩</sup> وله تعريفات اصطلاحية منها :

<sup>١</sup> - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لأبي بكر الخلال ص ٤٤ ، دار الكتب العلمية بيروت الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ -  
<sup>٢</sup> - الحسبة في الماضي والحاضر بين ثبات الأهداف وتطور الأسلوب د/علي القرني ج ١ ص ١٤٥ ، مكتبة الرشد الرياض الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ -  
<sup>٣</sup> - المعجم الوسيط مادة (ح ك م) ص ١٩٠ -  
<sup>٤</sup> - التعريفات ص ٩٧ -  
<sup>٥</sup> - الواضح في أصول الفقہ د/عمر سليمان الأشقر ص ٢١ ، الدار السلفية الكويت الطبعة الثالثة ١٤٠٧ هـ -  
<sup>٦</sup> - التعريفات ص ٢٦٨ -  
<sup>٧</sup> - المعجم الوسيط مادة (ن و ع) ص ٩٦٤ -  
<sup>٨</sup> - القاموس المحيط مادة (أ د ب) ج ١ ص ٣٧ -  
<sup>٩</sup> - لسان العرب مادة (أ د ب) ج ١ ص ٢٠٦ -

١ - «رياضة النفس بالتعليم والتهديب على ما ينبغي

٢ - جملة ما ينبغي لذى الصناعة أو الفن أن يتمسك به»<sup>١</sup>

٣ - «عبارة عن معرفة ما يحترز به عن جميع أنواع الخطأ»<sup>٢</sup>

وعليه : فإن بحث "الاحتساب باليد ، حكمه ، أنواعه ، آدابه " يتناول القيام بالحسبة بالاستعانة باليد سواء الحقيقية أو بالسلطان أو بالقوة أو الجماعة - كما سيتضح في ثنايا البحث إن شاء الله - من خلال معرفة :

← قضاء الله فيه والعلم المأثور عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والحكمة التابعة لذلك ، وفقه العلماء في مسائله

← عرض لأنواعه وصوره وما يتعلق بهما من مباحث

← بيان ما ينبغي لأهله التمسك به ورياضة أنفسهم عليه ؛ لتجنب الوقوع في الخطأ ؛ صيانة لهم عن التخبط ؛ والتزاماً بما ندب إليه الشارع .

<sup>١</sup> - المعجم الوسيط مادة (أ د ب) ص ٩

<sup>٢</sup> - التعريفات ص ١٤

## أهمية الموضوع :

الاحتساب باليد أعلى مراتب التغيير والإتكار كما جاء في الحديث الصحيح عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان)<sup>١</sup>

ومما يؤكد أهميته ما يلي :

١. ثناء الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم على القانمين بالاحتساب باليد ومدحهم :

قال تعالى<sup>٢</sup>

كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ  
عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ

قال أبو هريرة رضي الله عنه في تفسير هذه الآية : خير الناس للناس يأتون بهم في السلاسل في أعناقهم حتى يدخلوا في الإسلام<sup>(٣)</sup>  
وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ( عجب الله من قوم يدخلون الجنة في السلاسل )<sup>(٤)</sup>

٢. قيام الأنبياء عليهم السلام به :

قام به خليل الرحمن عليه الصلاة والسلام فكسر الأصنام وجعلهم جذاً ، وقام به كليم الرحمن عليه الصلاة والسلام فأحرق عجل بني إسرائيل ونسفه في اليم نسفاً ، وقام به المصطفى صلى الله عليه وسلم فجاهد وحرق وغزا وشقق<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> - صحيح مسلم المطبوع مع شرح النووي كتاب الإيمان باب وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ج ٢ ص ٢٢. دار الفكر بدون

<sup>٢</sup> - سورة آل عمران آية ١١٠

<sup>٣</sup> - صحيح البخاري المطبوع مع فتح الباري كتاب الجهاد باب الأسارى في السلاسل رقم الحديث ٣٠١٠ ج ٦ ص ١٤٥

<sup>٤</sup> - سيأتي تفصيل هذا في المبحث الثاني من الفصل الأول وعنوانه أهمية الاحتساب باليد

### ٣. القيام بالاحتساب باليد من علامات الإيمان :

القيام بالاحتساب باليد من علامات الإيمان ، بل إن القائم به مؤمن لقوله صلى الله عليه وسلم (ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بأمره ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون فمن جاهدكم بيده فهو مؤمن ومن جاهدكم بلسانه فهو مؤمن ومن جاهدكم بقلبه فهو مؤمن وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل)<sup>١</sup>

### ٤. احتساب السلف باليد

احتساب السلف باليد بدءاً من الصحابة رضوان الله عليهم ومروراً بالائمة والعلماء وأهل الصلاح الذين بهداهم يقتدى ، وستراد إن شاء الله نماذج من احتسابهم باليد .

### ٥. اهتمام العلماء بشرح الأحاديث المتعلقة بالاحتساب باليد

اهتم العلماء بشرح الأحاديث المتعلقة بالاحتساب بساليد واستخراج فقهها وتأصيل قواعدها في مواضع متفرقة في كتب الحديث والفقه والأحكام والآداب والدعوة والاحتساب .

### ٦. ثناء الأمة على القائمين به وعدمهم في أهل المناقب

أثنت الأمة على القائمين بالاحتساب باليد وعدتهم في أهل المناقب ونسبتهم للصلاح وأشادت بمواقفهم وأزرتهم فيما يلاقونه .

١- صحیح مسلم المطبوع مع شرح النووي كتاب الإيمان باب وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ج ٢ ص ٢٧

## أسباب اختيار الموضوع

لأهمية الموضوع وقع اختياري عليه ليكون موضوع أطروحتي بعد استشارة ربي ثم استشارة نخبة من أساتذتي الفضلاء ، إضافة للأسباب الآتية :

(١) استفسارات تجمعت لدي عن الاحتساب باليد خلال دراستي الجامعية بقسم الدعوة بجامعة أم القرى وجامعة الإمام في مرحلتي البكالوريوس والدراسات العليا

(٢) الإيجاز والاختصار الملحوظ لبحث موضوع الاحتساب باليد في كتب الدعوة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

(٣) تخلي الكثيرين عن القيام به مع وجود دواعيه وأمن عواقبه محتجين بأنه ينفر الناس ويتدخل في خصوصياتهم ويعتدي على حقوقهم بل ويتعارض مع قناعتهم ومع التدرج في الدعوة والأسلوب الحسن ، وهم بحاجة لدحض شبههم ببيان حكمه

(٤) الحاجة إلى بيان قدوات يقتفى أثرها تكون قصصهم عوناً على الاحتساب باليد وتعلماً للأحكام وتأديباً عند التنفيذ وتثبيتاً عند البلاء

(٥) تصحيح المفهوم القاصر للاحتساب باليد الذي يحصره في الضرب أو الخروج على الحاكم

(٦) عدم وجود بحث أو كتاب مستقل - فيما أعلم - عن الاحتساب باليد يسهل لمريده تناوله ويجمع أحكامه ويبحث مسائله خاصة مع ما استجد من تغيير الأحوال وكثرة المخالفة .

## الدراسات السابقة<sup>١</sup>

إدراكاً من المؤسسات العلمية والعلماء المنتسبين إليها والباحثين من طلبة العلم الشرعي لأهمية الاحتساب فقد كثرت الدراسات العلمية بنوعها حوله ؛

النوع الأول : الرسائل العلمية (الأطروحات)

تعرضت هذه الرسائل الجامعية لبحث الاحتساب وكيفية من جهات متباينة<sup>٢</sup> ، يمكن الإشارة إليها بما يلي:

١ . الاحتساب في مجالات وميادين معينة (المدارس - الغناء والمعازف - الأسواق - العلم - تربية الأطفال - تعدد الزوجات)

٢ . الاحتساب على فئات بعينها (القائمين على المساجد - الحجاج والمعتمرين - ذوي الجاه والسلطان - غير المسلمين في دار الإسلام - رجل الأمن - العمال والولاية)

٣ . الاحتساب عند شخصيات مقتدى بها (النبي صلى الله عليه وسلم - عثمان بن عفان رضي الله عنه - عمر بن عبد العزيز رحمه الله تعالى - الإمام مالك بن أنس - الإمام ابن القيم )

٤ . الاحتساب على منكر محدد (بيوع الغرر والضرر - غلاء المهور - الدعوة إلى تحديد النسل - الرشوة - الكسب غير المشروع - الجريمة)

٥ . المحتسب شروطه آدابه سلطاته

وسيتناول هذا البحث إحدى مراتب الاحتساب ، ورغم العلاقة الوثيقة بين الاحتساب باليد وما تقدم ضمن البنود السابقة إلا أنها لا تندرج تحت أي منها، وفيما يلي الحديث عن بعض هذه الأطروحات :

<sup>١</sup> - الأسلوب المتبع في التعريف بالدراسات السابقة هو ذكر الأبواب كاملة- إن وجدت- أما الفصول فلا أذكر إلا ما له تعلق بموضوع أطروحتي لكثرها ، فقد وصلت أعداد الفصول في الأطروحات المعرف بما إلى ١٤ و١٣ و١٨ على التوالي

<sup>٢</sup> - انظر قائمة الرسائل العلمية لقسم الدعوة والاحتساب بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية وقائمة الجامعة الإسلامية وقائمة مكتبة مركز الملك فيصل للدراسات الإسلامية عن الاحتساب وقائمة مكتبة الملك عبد العزيز عن الاحتساب

## أولاً : ضرورة الحسبة للمجتمع الإسلامي

مقدمة من الباحث عمر محمود عمر<sup>١</sup>

جاءت الرسالة في مقدمة وتمهيد وأربعة أبواب وخاتمة :

الباب الأول : حول أساسيات البحث (التعريف بالحسبة والمجتمع الإسلامي وتكييف الضرورة )

الباب الثاني: الحسبة في الأديان السماوية (قبل دعوة موسى عليه السلام –

في دعوة موسى عليه السلام – الحسبة في الإسلام )

الباب الثالث: حماية الحسبة للمجتمع الإسلامي من المفاصد التي تنشأ من داخله

الفصل الأول : حماية الحسبة لتكوين المجتمع وسلوكه

الفصل الثاني : الاحتساب على ولاية الأمر

الفصل الثالث : المنكر الموجب للحسبة

الباب الرابع : حماية الحسبة للمجتمع الإسلامي من المفاصد الوافدة

الخاتمة وتشمل تمهيد وتنبهين

الأول : الاحتساب لا يتعطل إذا فقدت الآداب (آداب المحتسب)

الثاني: الحسبة التنفيذية يجوز تكوينها من قبل أفراد المجتمع بشرط عدم

التعارض مع السلطات

ناقش الباحث في الفصل الثالث الفرق بين التغيير والإنكار ، والاحتساب على

الموظفين بأجهزة الدولة ، والاحتساب على المرافق العامة والأجهزة الإدارية ،

كما نبه إلى قيام أفراد المجتمع بالحسبة التنفيذية ، وسترد هذه القضايا مبسوطه

مقرونة بالأدلة وأقوال العلماء مع ذكر الضوابط .

<sup>١</sup> -رسالة ماجستير مقدمة لقسم الدعوة والاحتساب كلية الدعوة والإعلام جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية نوقشت في

ثانياً : الحسبة في الماضي والحاضر بين ثبات الأهداف وتطور الأسلوب

مقدمة من الباحث علي بن حسن القرني<sup>١</sup>

تتكون هذه الرسالة من مقدمة وأربعة أبواب وخاتمة وملاحق

الباب الأول : أسس ومصطلحات تتعلق بالحسبة والمحتسب ، في خمسة فصول

المبحث الخامس في الفصل الثاني عن : (أعوان المحتسب -

صلاحياته - عدده ) في الماضي والحاضر

الباب الثاني : الأهداف العامة للحسبة

الفصل الأول : حمل المسلمين على تطبيق شرائع الإسلام ، وفيه أربعة

مباحث هي :

في العبادات ، المساجد والعاملين عليها ، الحقوق الاجتماعية ،

العلم الشرعي ، مع بيان صور الاحتساب

الفصل الثاني : تغيير المنكرات السلوكية الأخلاقية داخل المجتمع ، وفيه

شروط الإنكار - خطوات الإنكار - مراتب التغيير ، ثم تناول

بالمبحث تغيير المنكرات بأنواعها فيما يتعلق بالمسلمين وأهل

الذمة والمستأمنين

الفصل الثالث : مراقبة أهل الحرف ومنعهم من التجاوز والغش

الفصل الرابع : بذل النصيح للحكام والولاة

الفصل الخامس : التصدي لكل ما يخالف عقيدة الإسلام

الفصل السادس : إقامة دعوى الحسبة

الباب الثالث : تطور وسائل وأساليب الحسبة على مر العصور

الفصل الأول : الحسبة الفردية التطوعية في صدر الإسلام

الفصل الثاني : إنشاء ولاية الحسبة إلى جانب الحسبة الفردية

الفصل الثالث : إسناد بعض ما كان يقوم به المحتسب في الماضي إلى جهات

أخرى

الفصل الرابع : وسائل معاصرة تستغل في مساندة عمل المحتسب ، ومنها

وسائل الإعلام والحركات المعاصرة

الباب الرابع : الحسبة في هذا العصر الواقع والطموح

الفصل الأول : نموذج الحسبة في المملكة

الفصل الثاني: قضايا وآراء تتعلق بالحسبة

الفصل الثالث: بدائل الحسبة في النظم غير الإسلامية

وبحث الحسبة في الماضي والحاضر رسالة شاملة في موضوعها اتسمت بالدقة

في العرض والوضوح في الأسلوب والتثبيت في المعلومات والشمول لأفراد

الموضوع ،

لكنها لم تتعرض للاحتساب باليد بتفصيل أو بسط ، بل جاء الحديث عنه تبعاً

لغيره وبإيجاز ، وسيرجع إليها في بعض المواضع .

ثالثاً : التطبيقات العملية للحسبة في المملكة العربية السعودية من عام

١٣٥١هـ - إلى عام ١٤٠٨هـ

مقدمة من الباحث طامي بن هديف البقمي<sup>١</sup>

تقع الرسالة في مقدمة وفصل تمهيدي وأربعة أبواب وخاتمة

الفصل التمهيدي في مبحثين الثاني منهما عن الاحتساب بالقوة في عهد الشيخ

محمد بن عبد الوهاب رحمه الله ، والاحتساب في الدولة السعودية الثالثة

الباب الأول : هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ودورها في مجال

الاحتساب

الباب الثاني : الاحتساب في مجال الدعوة والدعاة

الباب الثالث : التطبيق العملي للحسبة في مجال حماية المجتمع

الباب الرابع : التطبيق العملي للحسبة في مجال أمن وسلامة المجتمع

الخاتمة وفيها التوصيات والفهارس

ذكر الباحث نماذج للتطبيق بعد إيراد الأنظمة وما اشتملت عليه ومن بينها ما يعد

من الاحتساب باليد على اختلاف القائمين به وتعدددهم ، ولكنه اقتصر على

الحسبة الرسمية (الهيئة - الرئاسة العامة للإفتاء والدعوة والإرشاد - الرابطة

- الندوة العالمية للشباب - الجهات الحكومية ذات العلاقة) حيث أن موضوع

بحثه يتركز على ولاية الحسبة ولم يخص الاحتساب غير الرسمي باليد بالبحث

إلا في الفصل التمهيدي ولفترة محددة ضمن حديثه عن نجد في ظل الدعوة

السلفية

ويركز هذا البحث على الاحتساب باليد بنوعيه مع الاستفادة من الرسالة السابقة

في مواضع منها .

<sup>١</sup> - رسالة دكتوراة مقدمة إلى قسم الدعوة والاحتساب بكلية الدعوة والإعلام بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية تاريخ

## النوع الثاني : المؤلفات (التراكمات العلمية)

كما كثرت الرسائل الجامعية في الاحتساب كثرت المؤلفات ؛ غير أنها تمر بالاحتساب باليد مروراً سريعاً وتلوح بأحكامه تلويحاً خاطفاً - إلا القليل - ومنها :

كتاب : مناهج العلماء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر<sup>١</sup>

مؤلفه : الأستاذ فاروق عبد المجيد السامرائي

وأصل الكتاب رسالة في مقدمة وثلاثة أبواب وخاتمة

الباب الأول : حقيقة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وهو في خمسة فصول ،

الفصل الرابع : تقسيمات تتعلق بالأمر والنهي ،

درجات إنكار المنكر ،

أنواع الأمرين بالمعروف والناهين عن المنكر ،

مراتب التغيير

الفصل الخامس : أهم القواعد التي تبني عليها مهمة الأمر

بالمعروف والنهي عن المنكر ، العلم ، الرفق ،

الرحمة النظر إلى المصالح والمفاسد .

الاستطاعة ، رفع الالتباس عن تفسير آية

الباب الثاني : مناهج العلماء مع الحكام

الباب الثالث : مناهج العلماء مع الأمة ، في ثلاثة فصول

الفصل الأول : منهج العلماء مع أقرانهم ، ومنه أنهم كانوا

يأمرون في جماعة معهم

الفصل الثاني : منهج العلماء مع العامة

الفصل الثالث : منهجهم مع المبتدعة

## الخاتمة

تعرض المؤلف في بعض فصول بحثه لمسائل تتعلق بالاحتساب باليد لكن باختصار شديد ، ولم يتعرض المؤلف إلى إنكار العلماء باليد إلا صورة واحدة هي اتخاذ الأعوان وباختصار أيضاً  
وسيتناول هذا البحث مسائل الاحتساب باليد وقيام العلماء وغيرهم به بتفصيل وبسط

## كتاب : الثواب والمتغيرات في مسيرة العمل الإسلامي

تأليف : د/صلاح الصاوي<sup>١</sup>

جاء الكتاب في مقدمة وثمانية فصول ، خصص الفصل السابع للثواب والمتغيرات في مناهج التغيير ، تحدث في المبحث الثاني عن العمل الجهادي ضمن مطلبين الأول للثواب والثاني للمتغيرات ، أما المبحث الثالث فعن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ضم المطلب الأول منه الثواب : ومما يتعلّق بالاحتساب باليد :-

حسم المنكر بما ينحسم به من الكلمة إلى السيف

وجوب الاقتصار على قدر الحاجة في التغيير

ارتباط وجوب هذه الفريضة بالقدرة وغلبة المصلحة

انتقاض القدرة بالخوف من الأذى

فضيلة الصبر على الأذى والتغريب بالنفوس في إعزاز الدين

الكف عن الاحتساب إذا أدى إلى التقايل وتحريك الفتنة بالمقاتلة

التفريق بين عدد من المواقف في الاحتساب باليد

جواز الاحتساب باليد بشروط

المطلب الثاني للمتغيرات وهي :

الأمر والنهي عند انعدام الجدوى

عدالة المحتسب وكونه مؤتمراً بما يأمر به منتهياً عما ينهى عنه

تقدير المصالح والمفاسد في هذا الباب  
وإضافة لهذين المبحثين فقد تحدث عن أمور تتعلق بالاحتساب في مواضع  
متفرقة واقتصر على الثوابت والمتغيرات ،  
وسيشمل هذا البحث مواضيع لم يتعرض لها المؤلف ، وتمكن الاستفادة من  
الكتاب في التأصيل والتفصيل ؛ حيث حرص المؤلف على تأكيد أقواله بإيراد  
نصوص للمحققين من علماء السلف كما حفل الكتاب بقواعد استخراجها ووضع  
لها ضوابطاً .

## المشكلة البحثية وتساؤلات الدراسة

إن المشكلة التي تدفع للبحث في موضوع الاحتساب باليد تكمن في مفاهيم رسخت في بعض النفوس يؤدي التسليم بها إلى توهم التضارب والتناقض في أحكام الله سبحانه وتعالى ؛ أو إلى إساءة الظن بعلماء الأمة ؛ وإلا كيف يكون القيام بأمر الله سبحانه وتعالى بالاحتساب باليد إساءة لمن ينتسب المحتسب إليهم ؟

أم كيف يكون الالتزام بحكم ثابت تزمنا وتشددا ؟  
وكما أن هذين السؤالين حددا المشكلة البحثية ؛ فإن تساؤلات الدراسة تترجم هذه المشكلة البحثية في الصيغ التالية :

١. ما مفهوم الاحتساب باليد ؟ وما أهميته ؟
٢. ما حكم الاحتساب باليد ؟ وعلى ما استند هذا الحكم ؟
٣. ما الآثار المترتبة على حكم الاحتساب باليد ؟
٤. من الذي له حق الاحتساب باليد ؟
٥. هل يقتصر الاحتساب باليد على فئة دون أخرى ؟
٦. هل كل منكر يحتسب عليه باليد ؟
٧. ما صور الاحتساب باليد ؟
٨. كيف يقام الاحتساب باليد ؟
٩. هل توجد حالات يمنع فيها الاحتساب باليد ؟
١٠. ما آثار الاحتساب باليد ؟ .